

<p>المحكمة الابتدائية في ولاية ماساتشوستس</p>	<p>رقم الملف</p>	<p>إشعار بمتطلبات التسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية</p>
<p>القسم أو المقاطعة</p>		<p>فرع المحكمة (إختار واحدة) <input type="radio"/> محكمة بلدية بوسطن - محكمة المقاطعة - محكمة الأحداث - المحكمة العليا</p>
<p>أسم مرتكب الجريمة الجنسية</p>		
<p>إشعار بمتطلبات التسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية</p> <p>يتوجب عليك التسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية مع الهيئة المختصة بلوائح التسجيل لمرتكبي الجرائم الجنسية و عليك إتباع قوانين لوائح التسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية في ولاية ماساتشوستس بحسب القوانين العامة الفصل 6 والفقرات 178C و 178Q وذلك بسبب إدانتك بجريمة جنسية (حسب ما منصوص عليه في القوانين العامة الفصل 6 والفقرة 178C)، أو اذا تم الحكم عليك كأحد المجرمين الشبان لتلك الجريمة الجنسية او اذا تم الحكم عليك كأحد الاحداث القاصرين بتلك الجريمة الجنسية او حتى اذا تم الحكم عليك في بسبب إقرارك بالذنب في جريمة جنسية.</p> <p>اذا كنت تسكن في ولاية ماساتشوستس او اذا كان لديك عنوان ثانوي آخر او مكان عمل او اذا كنت تترتاد اي من مؤسسات التعليم العالي في ولاية ماساتشوستس، فإن القانون يُحتم عليك ان تقوم بالتسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية وأن تقوم بالتعريف عن هذه المعلومات بشكل سنوي. اما اذا كنت تعيش في ولاية اخرى او اذا كان لديك عنوان ثانوي فيها او تترتاد احدى مؤسسات التعليم العالي فيها، فيتحتم عليك التسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية في تلك الولاية.</p> <p>اما إذا كنت مشرداً وبدون مأوى، فالقانون يحتم عليك ان تقوم بالتسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية وان تقوم بالتعريف عن معلوماتك كل 30 يوم.</p> <p>على جميع مرتكبي الجرائم الجنسية تبليغ الهيئة بأي تغيير في عناوينهم.</p> <p>اذا أخفقت بالتسجيل او اخفقتم بالتعريف عن معلوماتكم او بتبليغ هيئة التسجيل بأي تغيير في عناوينكم او اذا قمت بتزويد معلومات غير صحيحة فإنكم بذلك قد قمت بارتكاب جريمة وتكونون معرضين للمسائلة القانونية. إن اي اخفاق في التسجيل سينتج عنه الحبس في الإصلاحية لفترة لا تقل عن 6 اشهر ولا تزيد عن سنتان ونصف، أو بالحبس لفترة لا تزيد عن 5 سنوات في سجن الولاية وقد تفرض عليكم غرامة مالية لا تزيد عن 1000 دولار امريكي او قد يُفرض عليكم كلتا العقوبتان بالغرامة المالية والحبس. إن الجريمة الثانية بعد الإدانة او الاخفاق في التسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية ستكون عقوبتها بفترة لا تقل عن 5 سنوات في سجن الولاية.</p> <p>أخيراً، بحسب لوائح القوانين العامة الفصل 6 والفقرة 178L فإنه يتوجب عليكم تقديم دليل وثائقي للهيئة عن مدى خطورة تكراركم لمثل هكذا جريمة وماهي درجة الخطورة التي تمثلونها على المجتمع ومن واجبكم ان تقوموا بالتسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية.</p>		
<p>إقرار خطي بالمتطلبات اللازمة للتسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية</p> <p>أنا _____ قد قمت بالإطلاع وفهمت المعلومات الواردة في هذا الإخطار وأفهم بأن إدانتني كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية، او احد الشبان المذنبين او القاصرين المذنبين بجريمة جنسية فكننتيجة لذلك فإنه يتوجب علي ان اقوم بالتسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية وأن اخضع للائحة القوانين الخاصة بقانون التسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية في ولاية ماساتشوستس.</p> <p>القوانين العامة الفصل 6 والفقرات 178C و 178Q.</p>		
<p>التوقيع</p>	<p>التاريخ</p>	
<p>(إذا كان الشخص المتهم هو احد الشبان القاصرين فإن عليه الإقرار بهذه المعلومات والتوقيع عليها أعلاه ويقوم الوصي او المنظمة التي تمتلك حق الوصاية و المحامي الموكل في هذه القضية بالتوقيع في الصفحة التالية)</p>		

إقرار من قبل الوصي القانوني او المنظمة التي تمتلك حق الوصاية والمحامي الموكل في هذه القضية التي يتطلب فيها المتهم القاصر بأن يقوم بالتسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية

أنا _____ ، أقر بأنني
(يطبع اسم الوصي القانوني او المنظمة) (وعلاقتهم بالقاصر)
قد تم تبليغي بأن اسم الشخص القاصر او الحدث أعلاه يتوجب عليه التسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية
مرتكب الجريمة سيكون خاضعاً لجميع لوائح القوانين الخاصة بالتسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية في ولاية ماساتشوستس.

التوقيع	التاريخ
---------	---------

أنا _____ أقر بأنه قد تم تبليغي بأن الشخص المُسمى أعلاه
(اسم المحامي الموكل في هذه القضية)
أن القاصر او الحدث المتهم سيقوم بالتسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية وسيكون خاضعاً لـ
لوائح قوانين التسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية في ولاية ماساتشوستس

التوقيع	التاريخ
---------	---------

الى كاتب المحكمة قبل القبول بأعتراف الذنب للشخص المرتكب للجريمة الجنسية (انظر القوانين العامة الفصل 6 والفقرة 178C لمعرفة معنى "معتدي جنسي") او خلال إدانته كأحد الاحداث او الشبان القاصرين المتهمين بأي من التهم الواردة والمطلوب من المدعى عليه التسجيل فيها كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية فعلى المحكمة تبليغ المدعى عليه بمتطلبات التسجيل لدى الهيئة كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية وان يقوموا بالتوقيع على "إشعار متطلبات التسجيل كأحد مرتكبي الجرائم الجنسية" والمشار اليه في الأقرار الخطي من هذا التبليغ.

يجب القيام بتزويد نسخة موقعة من الإقرار لضابط المراقبة وان يتم إدراجه في ملفات المحكمة عبر موقع MassCourts.

بالإضافة لذلك، نسخة منه يتم إرسالها للمدعى عليه وللحامي.